

## وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٦٢٨ لسنة ٢٠١٠

**بزيادة رأس مال الشركة المصرية القابضة للصومع والتخزين المصدر والمدفوع**

**وزير التجارة والصناعة**

**رئيس الجمعية العامة للشركة المصرية القابضة للصومع والتخزين**

بعد الاطلاع على قانون الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم

والشركات ذات المسئولية المحدودة الصادر بالقانون رقم ١٩٥ لسنة ١٩٨١ :

وعلى قانون شركات قطاع الأعمال العام الصادر بالقانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٨٩ لسنة ١٩٦٨ بإنشاء الهيئة العامة للسلع التموينية :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٨٢ لسنة ٢٠٠٢ بإنشاء الشركة القابضة

للصومع والتخزين :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٨٨ لسنة ٢٠٠٢ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التجارة والصناعة :

وعلى النظام الأساسي للشركة المصرية القابضة للصومع والتخزين

ال الصادر بتاريخ ٢٠٠٢/١٢/٢٦ :

وعلى محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية للشركة القابضة للصومع والتخزين

رقم (١٦) بتاريخ ١٨ يناير ٢٠١٠ :

وعلى موافقة وزير المالية على زيادة رأس مال الشركة المصرية القابضة للصومع والتخزين

بتاريخ ٢٨ مارس ٢٠١٠ :

**قرار:**

**(المادة الأولى)**

يزاد رأس مال الشركة المصرية القابضة للصوامع والتخزين المصدر من مبلغ ٢٠ مليون جنيه (عشرون مليون جنيه) إلى ٢٥ مليون جنيه (مائتان وخمسون مليون جنيه) ، موزعاً على ٢،٥ مليون سهم (مليونان وخمسة ألف سهم) ، قيمة كل منها ١٠٠ جنيه للسهم (مائة جنيه) .

**(المادة الثانية)**

يزاد رأس مال الشركة المصرية القابضة للصوامع والتخزين المدفوع من مبلغ ١٠ ملايين جنيه (عشرة ملايين جنيه) إلى ٢٠ مليون جنيه (مائتا مليون جنيه) ، موزعاً على ٢ مليون سهم (مليونا سهم) ، قيمة كل منها ١٠٠ جنيه للسهم (مائة جنيه) ، على أن يتم تمويل الزيادة في رأس مال الشركة المدفوع وبالبالغ ١٩٠ مليون جنيه (مائة وتسعمليون جنيه) من مستحقات الهيئة العامة للسلع التموينية طرف الشركة .

**(المادة الثالثة)**

يُنشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠١٠/٧/١١

وزير التجارة والصناعة

رئيس الجمعية العامة

للشركة المصرية القابضة للصوامع والتخزين

م / رشيد محمد رشيد